Adab Al-Rafidain

https://radab.mosuljournals.com

- Muthanna added to its content - a grammatical study

Jassim Taha Ahmed

Asst. Prof./ Department of Arabic Language / College of Basic Education / University of Mosul

Article information

Article history:
Received December 22, 2023
Reviewer January 2, 2023
Accepted January 7, 2023
Available online Sebtember1 , 2023

Keywords:
Dual
Inclusive
Genitive
Part
Separate and contingent

Correspondence:
Jassim Taha Ahmed
jasemtah@uomosul.edu.iq

Abstract

The study combines two topics of grammar, namely: (deuteronomy and addition), and not every duality, nor is it every addition, but rather it is the addition of the contained parts to each other if they are dual, and the idea of research is based on the issue of the additive if it is multiple, and the additive is to him including it, whether the addition is in the wording or in the sense, the one who chooses in the additive the face of the plural on its own, or to bring it in two, we say, for example: I cut off the head of the two rams or the heads of the two rams, or the heads of the two rams, and this is permissible in every such installation, and did not The position of scholars on this issue is not the same, rather it is part of the grammatical dispute between the two poles of the grammatical lesson (Kufa-Basra), and this is undoubtedly affected by the curriculum of each school and the way it sets the rules.

DOI: 10.33899/radab.2023.180044, ©Authors, 2023, College of Arts, University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المثنى المضاف إلى متضمنه - دراسة نحوية -

جاسم طه أحمد*

المستخلص :

تجمع الدراسة بين موضوعين من موضوعات علم النحو، وهما: (التثنية-والإضافة)، وليست كل تثنية، كما أنها ليست كل إضافة، وإنما هي إضافة الأجزاء المتضمنة إلى بعضها حال كونها مثناة، وترتكز فكرة البحث في مسألة المضاف إذا كان متعدداً، وكان المضاف إليه متضمناً له، سواء كانت الإضافة باللفظ أو بالمعنى، فإن الذي يختار في المضاف وجه الجمع على إفراده، أو الإتيان به مثنى، فنقول مثلاً: قطعتُ رأس الكبشين أو رأسي الكبشين، أو رؤوس الكبشين، وهذا يجوز في كل تركيب من هذا القبيل، ولم يكن موقف العلماء واحداً من هذه المسألة، بل هي داخلة في دائرة الخلاف النحوي بين قطبي الدرس النحوي (الكوفة-البصرة)، وهذا بلا شك متأثر بمنهج كل مدرسة وطريقة وضعها للقواعد.

الكلمات المفتاحية: المثنى ، المتضمن ، المضاف ، الجزء ، المنفصل والمتصل

* استاذ مساعد / قسم اللغة العربية / كلية التربية الأساسية / جامعة الموصل

المقدمة:

الحمدُ لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على مَن بعثه الله تعالى رحمة للعالمين، سيدنا محمد (ﷺ) وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن التنوع في الأساليب العربية شاهدٌ على مرونة اللغة العربية، وشجاعتها في أداء المعاني المتنوعة، وهذا كله يحدث مع العناية الفائقة بأمن اللبس، وعدم الخروج عن السمت الذي يخرجها عن الوظيفة العالية لها بأداء المعنى وتوضيح المراد، وقد تناولتُ في هذا البحث جانباً من تلكم الأساليب التي برعت اللغة العربية بها، وهي مسألة الإضافة إلى المتضمن، وجاءت الدراسة تحت عنوان (المثنى المضاف إلى متضمنه)، فموضوع الدراسة قد جمع بين موضوعين من موضوعات علم النحو، وهما (التثنية، والإضافة)، وليست كل تثنية، كما أنها في الوقت نفسه ليست كلَّ إضافة، إنما هي إضافة الأجزاء المتضمنة إلى بعضها، شرط أن تكون في حالة التثنية، وترتكز فكرة البحث على مسألة المضاف إذا كان متعدداً، وكان المضاف إليه متضمناً له سواء كانت الإضافة باللفظ أو بالمعنى، فإن الذي يختار في المضاف وجه الجمع على إفراده، أو الإتيان به مثنى، فنقول مثلاً: قطعتُ رأس الكبشين أو رأسي الكبشين أو رؤوس الكبشين، وهذا يجوز في كل تركيب من هذا القبيل، ولم يكن موقف العلماء واحداً من هذه المسألة، بل هي داخلة في دائرة الخلاف النحوي بين قطبي الدرس النحوي (الكوفة-البصرة)، وهذا بلا شك متأثر بمنهج كل مدرسة وطريقة وضعها للقواعد، فمن المعلوم للمتخصص بالدرس النحوي أن تقعيد القواعد عند أهل الكوفة مختلف عنه عند أهل البصرة، فأهل الكوفة يضعون قواعدهم على المسموع وإن كان قليلاً، وبعكسه عند أهل البصرة فيميلون إلى الاطراد في وضع القواعد، وما جاءهم مما يخالف ذلك "يحفظ ولا يقاس عليه"، ولأجل الإحاطة بهذا الموضوع قسمته إلى مبحثين، تناولتُ في المبحث الأول المثنى المضاف إلى متضمنه وهو خلْق الإنسان وأعضاء جسمه، أو ما كان في الجسد من أعضاء سواء أكانت هذه الأعضاء مفردة أو مثناة، أما المبحث الثاني فقد خصصته للحديث عن المثنى المضاف إلى متضمنه وهو منفصل عنه وفي بحثي هذا أفدتُ من مصادر نحوية عديدة، بدءاً بكتاب سيبويه (ت 180 هـ)، والمقتضب للمبرد (ت 285 هـ)، والأصول في النحو لابن السراج (ت 310 هـ)، فضلاً عن طائفة من كتب المتأخرين، والله أسأل أن يكون هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

المبحث الأول

المثنى المضاف إلى متضمنه وهو متصل به

تتركز فكرة البحث على مسألة إضافة أجزاء من جسم الإنسان إلى مقابلها من جسم آخر، جاز في لفظه الإفراد والتثنية والجمع، فنقول مثلاً ونحن نخاطب شخصين: طهر الله قلبكما، وقلبيكما، وقلوبكما، بإفراد قلب أو تثنيته أو جمعه، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ (سورة التحريم، الآية 4)، فالمخاطبة بقوله تعالى "إن تتوبا" لحفصة وعائشة أمهات المؤمنين (رضي الله عنهما)[1] فهما مثنى وكل واحدة منها تشتمل على قلب وقد أضيف قلباهما إلى الضمير فجاء مجموعاً "قلوبكما". وقد تباينت أقوال علماء اللغة في هذه المسألة وذلك على اعتبار أن جسم الانسان يحتوي على أجزاء منهما ما هو واحدٌ ومنها ما هو زوج، ولذلك سنبدأ بالحديث عن ما في جسم الإنسان منه واحدٌ، وقد أورد أغلب العلماء قول سيبويه[2] في باب "ما لفظ به مما هو مثنى كما لفظ بالجمع"، وهو أن كون الشيئين كل واحد منها بعض شيء مفرد من صاحبه، وذلك قولك: ما أحسن رؤوسهما، وأحسن عواليهما، وقال (ﷻ): ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾، ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا ﴾(سورة المائدة، الآية 38)، فرقوا بين المثنى الذي هو شيء على حدة. وبين ذا وقال الخليل: نظيره قولك: فعلنا وأنتما اثنان، فتكلَّم به كما تكلّم به وأنتم ثلاثة، وقد قالت العرب في الشيئين اللذين كل واحد منهما اسم على حدة وليس واحد منها بعض شيء كما قالوا في ذا، لأن التثنية جمع، فقالوا كما قالوا: فعلنا، وزعم يونس أنهم يقولون: ضع رحالهما وغلمانها، وإنما هم اثنان"، وقد عرضت قول سيبويه لما سنراه من تأثير كبير على مَن تأخر عنه من العلماء، وهو بلا شك كلام مركز يخبّئ في طياته مسائل متعددة، لذا سنبدأ بالحديث عن عرضه الأول بقوله وهو أن يكون الشيئان كل واحد منهما شيء مفرد من صاحبه. قال السيرافي (ت 368 هـ)[3]: "اعلم أن ما كان في البدن منه واحد فضم إلى مثله من بدن آخر فإن الوجه الأكثر من كلام العرب جمعه، قال الله تعالى: ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ويجوز تثنيته وتوحيده، فأما جمعه فلأن

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب، ابن عطية (ت 546 هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت-لبنان، 1422هـ-2001م: 331/5.

(2) الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، سيبويه (ت 180 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، 1408هـ-2007م: 622/3.

(3) شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد الحسن بن عبدالله بن المرزبان (ت368هـ)، تحقيق أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية ، بيروت، 2008: 364/4؛ =: أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة بن علي (ت 542 هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي، بيروت، 1413هـ-1991م: 15/1-17؛ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة-مصر، 1418هـ-1997م: 533/7.

التثنية جمع، لأن أحدهما قد جمع مع الآخر وضم إليه، ويستوي لفظ المثنى والجمع للمتكلم، لأنه يقول: نحنُ فعلنا كذا إن كانوا اثنين أو جماعة فنحن للاثنين والجماعة. النون والألف للاثنين والجماعة... وقال أهل البصرة إنما اختاروا الجمع في هذا فرقاً بين ما كان في البدن منه واحد إذا ضم إليه مثله من بدن آخر، وبين ما كان في البدن منه اثنان إذا ضم أحدهما إلى مثله من بدن آخر، يقول القائل: (قطعتُ أذني الزيدين) وهو إحدى الأذنين من هذا وإحدى الأذنين من هذا...وأما تثنيتهما فعلى حقيقة لفظ التثنية قال الشاعر[1]:

ومهمهين قذفين مرتين ظهراهما مثل ظهور الترسين

وقال أبو ذيب[2]:

فتخالسنا نفسيهما بنوافذ كنوافذ العُبُط التي لا ترقع

وأما توحيده، فلأنه إذا أضيف إلى اثنين علم أنه مثنى اكتفى بلفظ الواحد من الاثنين، وقال الشاعر[3]:

كأنه وجه تركيين قد غضبا مستهدف لطعانٍ غير تذييب

أراد (وجها تركيين)، وقد يعبر بالواحد عن الاثنين فيما يصطحب من الاثنين ولا يفارق أحدهما صاحبه، كقولك (عيني لا تنام)، وإنما يريد عيني، كما قال زهير[4]:

كأن عيني وقد سال السليل بهم وجيرة ما هم لو أنهم أمم

أراد عيني وقد جمعت العرب الاثنين في غير ذلك"، والحاصل من الكلام السابق أن الأفصح هو الجمع، وهو ما ورد به التنزيل كما مرّ ذكره، وبه قال أغلب العلماء[5]، قال ابن خالويه (ت 370 هـ)[6]: "ومنه ما يجمع وأنت تريد التثنية، وذلك إذا كان شيئان من شيئين، أو ما في البدن من جارحة واحدة ضربت رأس زيد، وضربت رؤوس الزيدين، وبقرت بطنه وبطونهما" وفيه إشارة إلى أن الإضافة إلى الظاهر أو الضمير سواء، والسبب في اختيار الجمع لأن التثنية جمع في الحقيقة، ولأنه مما لا يلبس ولا يشكل، لأنه قد علم أن الواحد لا يكون له إلا رأس واحد، أو قلب واحد، فأرادوا الفصل بين النوعين، فشبهوا هذا النوع بقولهم نحن فعلنا، وإن كانا اثنين في التعبير عنهما بلفظ الجمع"[7]، الجمع"[7]، هذا فضلاً عن كراهة اجتماع تثنيتين وهو مما يستثقل[8]. قال الفراء (ت 207 هـ)[9]: "وإنما اختير الجمع على التثنية لأن أكثر ما تكون عليه الجوارح اثنين في الانسان: اليدين والرجلين والعينين، فلما جرى أكثره على هذا ذهب بالواحد منه إذا أضيف إلى اثنين مذهب التثنية"، وقد عرض العلماء لهذه المسألة بصور مختلفة، فمنهم من أجاز الأوجه الثلاثة (الإفراد، التثنية، الجمع)، كما مرّ في عرضنا لكلام السيرافي في شرح كلام سيبويه، قال أبو محمد بن أبي الفتح (ت709هـ)[10]: "قوله "معتمداً على صدور قدميه" قال الجوهري[1]: وصدر كل

(1) البيت لخطام المجاشعي، لم أجده في ديوانه، =: الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، 1990م: 266/1.
(2) =: البيت ديوان الهذليين: 20/1.
(3) البيت للفرزدق، لم أجده في ديوانه، =: خزانة الأدب: 540/7.
(4) ديوانه، 114.
(5) =: الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، أبو الفرج المعافى بن زكريا (ت 390 هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، بيروت-لبنان، 1426هـ-2005م: 74، البصائر والذخائر، أبو حيان التوحيدي (ت 400 هـ)، تحقيق: وداد القاضي، بيروت-لبنان، 1408هـ-1988م: 138/4؛ إيضاح شواهد الإيضاح، أبو علي الحسن القيسي (ت ق 6هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن حمود الدعجاني، بيروت-لبنان، 1408هـ-1987م: 576/2؛ وارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت 745 هـ)، تحقيق: الدكتور رجب عثمان محمد والدكتور رمضان عبد التواب، القاهرة، 1418هـ-1998م: 582/2.
(6) ليس في كلام العرب، الحسين بن احمد بن خالويه (ت 370 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مكة المكرمة، 1399هـ-1979م ، 339.
(7) 28. شرح المفصل، موفق الدين أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش (ت 643 هـ)، قدّم له ووضع هوامشه: الدكتور إميل يعقوب، بيروت-لبنان، 1422هـ-2001م: 210/3.
(8) =: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادي: 533/7؛ 27. وشرح التسهيل (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد)، جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي (ت 672 هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، بيروت-لبنان، 1422هـ-2001م: 106/1.
(9) معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفرّاء (ت 207 هـ)، تحقيق: محمد علي النجار وأحمد يوسف نجاتي، بيروت-لبنان، 1403هـ-1403هـ-1983م: 307/1.
(10) المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي (ت 709 هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، 1423هـ-2003م ، 97.

شيء أوله. والقدمان ليس لهما صدران، لكنه جيء به بلفظ الجمع، لأن كل مثنى معنى مضاف إلى متضمنه، يختار فيه لفظ الجمع على لفظ الإفراد، ولفظ الإفراد على لفظ التثنية، مثال الأول قوله تعالى: ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ومثال الثاني قول الشاعر[2]:

حمامة بطن الواديين ترنمي سقاك من الغُرِ الغوادي مطيرها

ومثال الثالث قول الآخر[3]:

ومهمين قذفين مرتين ظهراهما مثل ظهور الترسين

وذهب ابن خالويه إلى أن من الألفاظ ما يجمع وأنت تريد التثنية، وذلك عندما يكونان شيئين من شيئين، أو ما في الجسم من الجارحة الواحدة، نحو: ضربت رأس زيد، وضربت رؤوس الزيدين، وبقرت بطنه وبطونها، ولا تقل بطنيهما...وربما ثناه الشاعر كما قال:

فتخالسا نفسيهما بنوافذ كنوافذ العبط التي لا ترقع

ونحو قوله:

هما نفثا في فيّ من فويهما على النابح العاوي أشد رجام

وقد وجه (فمويهما) بقوله: "وأحسبه ذهب بالفموين إلى الشفتين، كما قالوا: مات حتف أنفيه، ذهب إلى المنخرين"[4].

وعبر أبو البقاء الكفوي عن قلة التثنية فيما أضيف من هذه الصورة إذ كان جزء ما أضيف إليه، نحو (أكلت رأس الشاتين)، وجمعه أجود...والتثنية مع أصالتها قليلة"[5]، وأشار ابن الشجري (ت542هـ) في أماليه إلى أن التثنية تقسم على ثلاثة أضرب، لفظية وهي ما تقع في أكثر الكلام، كقولنا: رجلان في تثنية (رجل)، والضرب الثاني معنوية وردت بلفظ الجمع، وضرب ثالث تثنية التغليب، كقولنا: الأبوان، والقمران، وبَيّن أن المعنوية ما يقع في أحاد ما في جسم الانسان، كالأنف والوجه والبطن والظهر، فيقال ضربتُ رؤوس الرجلين، وشققت بطون الحملين، وبيّن أن من العرب من يعطي هذا حقه من التشبه، فيقول: ضربتُ رأسيهما، وأورد لذلك قول الفرزدق:

بما في فؤادينا من الشوق والهوى[6].

ثم قال[7]: "وربما استغنوا في هذا النحو بواحد، لأن إضافة العضو إلى اثنين تنبئ عن المراد، كقولك ضربتُ رأس الرجلين، وشققت بطن الحملين، ولا يكادون يستعلمون هذا إلا في الشعر"، قال البغدادي[8]: "والعجب من ابن الشجري في حمله الإفراد على ضرورة الشعر، فإنه لم يقل أحد إنه من قبيل الضرورة...وتبعه ابن عصفور في كتاب ضرائر الشعر، والصحيح أنه غير مختص بالشعر".

وجعل ابن مالك وجه الإفراد بعد الجمع، وهو مقدم على التثنية عنده، قال[9]: "فإذا وجدت الشروط[*] في المضافين المذكورين فلفظ الجمع أولى من لفظ الإفراد، ولفظ الإفراد أولى من التثنية، وذلك لأنهم استثقلوا تثنيتين في شيئين هما شيء واحد لفظاً ومعنى، وعدلوا إلى غير لفظ التثنية، فكان الجمع أولى لأنه شريكهما في الضم، وفي مجاورة الإفراد، وكان الإفراد أولى من التثنية لأنه أخف منها، والمراد به حاصل، إذ لا يذهب وهم في نحو: أكلتُ رأس شاتين إلى أن معنى الإفراد مقصود"، وهذا قياس الكوفيين في جواز الأمور الثلاثة وقد تابعهم ابن مالك[10]. وهو رأي حسن كونه مأمون اللبس مع كثرة وروده في الكلام الفصيح، واعترض على ذلك أبو حيان[11]: "وهذا الذي ذهب ما

---

(1) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: 709/24.
(2) البيت لتوبة بن الحمير، =: منتهى الطلب من أشعار العرب، محمد بن المبارك البغدادي (ت 597 هـ)، (د.ت)، 14.
(3) البيت لخطام المجاشعي، =: الحلل في شرح أبيات الجمل، أبو محمد عبد الله بن السيد البطليوسي (ت 521 هـ)، (د.ت)، 67.
(4) ليس من كلام العرب، 340.
(5) =: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الكفوي (ت 1094 هـ)، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت-لبنان، (د.ت): 830.
(6) لم أجده في ديوان الفرزدق. =: التذييل والتكميل: 70/2.
(7) الأمالي: 16/1-17.
(8) خزانة الأدب: 371/3.
(9) شرح التسهيل: 106/1.
(*) تقدم الكلام عنهما، وهي كون الشيئين جزء ما أضيفا إليه.
(10) =: المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح، 97؛ وارتشاف الطرب: 582/2؛ وخزانة الأدب: 534/7.
(11) التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، دمشق-سوريا، 1421هـ-2000م: 69/2.

ذهب إليه المصنف من أن الإفراد أولى من التثنية في هذه المسألة هو خلاف ما ذهب إليه أصحابنا، ذهبوا إلى أن الأفصح الجمع ثم التثنية، وأما الإفراد فلم يأتِ إلا في ضرورة أو نادر كلام".

وهذا كله إذا كان المتضمنان كل واحد منهما شيء مفرد من صاحبه، أما إذا كانا من الأشياء المثناة كاليدين والرجلين والأذنين، فالأكثر فيه التثنية دون الجمع، لأن الجمع يوقع في اللبس، فلو قال: قطعتُ آذانهما، وأنت تريد أذناً من كل شخص لم يستقم، لأن الجمع بخلافه.

وما ورد من ذلك فهو مؤول، وذلك مثلاً في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ (سورة المائدة، الآية 38)، فلفظ (أيديهم) يوجه المعنى إلى قطع جميع الأيدي، وهذا مما لا شك فيه غير مراد من النص الشريف، إذ المقصود من هذا قطع (الأيمان)، إذ إن السرقة توجب قطع اليمين للسارق، دون يديه كلتيهما، ومما يعضد هذا قراءة عبد الله بن مسعود: "فأقطعوا أيمانهما"[1]، وقد قال أبو البقاء العكبري (ت 616 هـ) في شرحه لبيت المتنبي:

وتكرمت ركباتها عن مبرك ـــــان فيـــــه ولـــــيس مســـــكا أذفـــــ

ركباتها جمع ركبة وإنما عنى اثنين وذلك أن أقل الجمع اثنان، فجاز أن يعبر عنهما بالجمع، ودلّ على أنه قصد التثنية، أنه أضمر عنهما بالتثنية، فقال: (تقعان)، ويجوز أن يكون أراد الجمع، فسمى كل جزء منها ركبة، كقوله: شابت مفارقه، وهو مفرق واحد ليس إلا[2].

والعجيب اعتراض ضياء الدين بن الأثير (ت 637هـ) في تعليقه على هذا البيت بقوله[3]: "وهذا من أظهر ظواهر النحو، وقد خفي على مثل المتنبي"، والحقيقة أن المتنبي استعمل الفصيح في إطلاق الجمع وإرادة التثنية.

وفيما يأتي جدول نعرض فيه لمواضع ورود المثنى المضاف إلى متضمنه وهو جزء متصل به.

ت	الآية	رقمها	اسم السورة
1	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ **أَيْدِيَهُمَا** جَزَاء ﴾	38	المائدة
2	﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ **قُلُوبُكُمَا** ﴾	4	التحريم
3	لَى الَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ **شُحُومَهُمَا** إِلاَّ حَمَلَتْ **ظُهُورُهُمَا** ﴾	146	الأنعام
4	﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا...مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِن **سَوْءَاتِهِمَا**﴾	20 22 27 121	الأعراف طه

المبحث الثاني

المثنى المضاف إلى متضمنه وهو منفصل عنه

أما إذا كان المتضمنان منفصلين، ولم يكونا جزءاً متصلاً مما أضيفا إليه، ففيهما خلاف أيضاً، أيفردان؟ أم يجمعان؟ أم يبقيان على التثنية على الأصل؟ ويعاملان معاملة المتصل، فسيبويه (رحمه الله تعالى) يقول[4]: "وقد قالت العرب في الشيئين اللذين كل واحد منهما اسم

(1) =: المحرر الوجيز: 2/ 188.
(2) شرح ديوان المتنبي: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: 616هـ) المحقق: مصطفى السقا، السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلبي الناشر: دار المعرفة - بيروت: 2/169.
(3) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين بن الأثير (ت 637 هـ)، تحقيق: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، القاهرة-مصر، (د.ت): 1/49.
(4) الكتاب: 3/623؛ و=: الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل النحوي البغدادي، ابن السراج (ت 316 هـ)، تحقيق: عبد الحسن الفتلي، الفتلي، بيروت-لبنان، 1417هـ-1996م: 3/34.

على حدة، وليس واحد منها بعض شيء كما قالوا في ذا[1]، لأن التثنية جمع، فقالوا كما قالوا فعلنا، وزعم يونس أنهم يقولون: ضع رحالهما، وغلمانهما، وإنما هم اثنان"، فجمع (رحال) و(غلمان)، وإنما المقصود، رحلي الراحلتين[2]، وقال في موضع آخر[3]: "وقالوا وضعا رحالهما، يريد: رحلي راحلتين، وحدّ الكلام أن يقول: وضعتُ رحلي الراحلتين، فأجروه مجرى شيئين من شيئين"، وقد أوجز أبو حيان التوحيدي كلام سيبويه بعبارة مختصرة: "قال سيبويه كل اثنين من اثنين فجمعهما أجود، تقول: ضربتُ رؤوسهما لأن رأس كل واحد منه، وتقول أخذتُ ثوبيهما، لأنهما ليس منهما"[4]، فالأصل التثنية، ولذلك رأينا سيبويه يقول: (زعم) يونس، وأيضاً ختم قوله بـ "وإنما هم اثنان"، قال المرزوقي في شرحه لديوان الحماسة: قول عتي بن مالك: "

لق رحلينا ببيداء بلقعٍ ـم جوز الليل حيث يمي

وقوله: ولم نلق رحلينا، لو قال: رحالنا لكونهما اثنين من اثنين، فجرى مثل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾، كان أدخل في الاستعمال، لكنه أتى به على الأصل"[5].

ومن النحاة من جعل الأمر خلاف ذلك، بأن أجاز فيه التثنية والجمع على السواء[6]، قال الفرّاء[7]: "وقد يجوز هذا فيما ليس من خلق خلق الإنسان، وذلك أن تقول للرجلين: خليتما نساءَكما، وأنت تريد امرأتين، وخرقتما قُمصُكما، وإنما ذكرتُ ذلك لأن من النحويين مَن كان لا يجيزه إلا في خلق الإنسان، وكلّ سواء"، وأضاف ابن مالك في شرح الكافية أنه إذا أمن اللبس جاز الجمع كقولك: "قهرتما العدو بأسيافكما"، وأورد لذلك الحديث عن النبي (ﷺ) إذ قال لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما): "ما أخرجكما من بيوتكما"[8].

واعترض على ذلك أبو حيان بقوله[9]: "وأجاز ذلك الفراء إذا لم يلبس، وتبعه ابن مالك، وهو عند غيرهما شاذ لا ينقاس"، فعدّ أبو حيان مذهب الكوفيين شاذاً، لأن مذهبهم القياس على النادر. قال الكفوي[10] من المتأخرين: "وإن لم يكن المضاف جزأه، فالأكثر مجيئه بلفظ التثنية، نحو: (سلَّ الزيدان سيفاهما)، وإن أمن اللبس جاز جعل المضاف بلفظ الجمع". وعلى هذا كله يثبت لدينا قاعدة مهمة في أن المتضمنين إذا أضيفا، وكانا غير متصلين فالراجح تثنيتهما، وهذا مذهب الجمهور، لكن الكوفيين وتبعهم ابن مالك أجازوا الجمع أيضاً، والإفراد، حملاً على المتصل.

وفيما يأتي عرض لطائفة من الآيات القرآنية التي ورد فيها إضافة الشيء إلى متضمنه وهو منفصل عنه.

ت	الآية	سم السورة	رقم الآية
1	﴿ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا **لِبَاسَهُمَا** ﴾	الأعراف	27
2	﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن **شَهَادَتِهِمَا** ﴾	المائدة	107
3	﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَلاَ يَؤُودُهُ **حِفْظُهُمَا** ﴾	البقرة	255
4	﴿ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن **نَّفْعِهِمَا**﴾	البقرة	219
5	﴿ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى **آثَارِهِمَا** قَصَصاً﴾	الكهف	64
6	﴿ وَنَجَّيْنَاهُمَا **وَقَوْمَهُمَا** مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾	الصافات	115

(1) إشارة منه إلى المتصل.
(2) =: شرح كتاب سيبويه، السيرافي: 378/2؛ والمحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة (ت 458 هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م: 300/3.
(3) الكتاب: 49/2.
(4) البصائر والذخائر: 138/4.
(5) شرح ديوان الحماسة، يحيى بن علي بن محمد الشيباني التبريزي (ت 502 هـ)، بيروت-لبنان، (د.ت)، 626.
(6) =: معاني القرآن، الفرّاء: 307/1؛ وشرح التسهيل، ابن مالك: 106/1.
(7) معاني القرآن: 307/1.
(8) =: شرح الكافية: 1790/4؛ والحديث، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت: 1609/3.
(9) ارتشاف الضرب: 583/2.
(10) الكليات، 830.

7	﴿ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ **وَجُنُودَهُمَا** ﴾	القصص	6
	﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ **وَجُنُودَهُمَا** كَانُوا خَاطِئِينَ﴾	القصص	8
8	﴿ قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم **بِسِحْرِهِمَا**﴾	طه	63
9	﴿ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمِن **ذُرِّيَّتِهِمَا** ﴾	الصافات	113
	﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي **ذُرِّيَّتِهِمَا** النُّبُوَّةَ ﴾	الحديد	26
10	﴿ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا **خَطْبُكُمَا** ﴾	القصص	23
11	﴿ وَجَنَى **الْجَنَّتَيْنِ** دَانٍ﴾	الرحمن	54
12	﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ **الْأُنثَيَيْنِ** ﴾	النساء	11
13	﴿ وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ **تَحَاوُرَكُمَا** ﴾	المجادلة	1

أما إذا فرق المضاف إليه، كان الإفراد مختاراً، أي أن الإضافة لم تكن إلى الاثنين معاً، بل فرق بينهما، نحو قوله تعالى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ (سورة المائدة، الآية 72). وحديث زيد بن ثابت (ﷺ): حتى شرح الله صدري لما شرح صدر أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما)، فأفرد المضاف (لسان) و(صدر)، وذلك لتفريق المضاف إليه[1]. قال ابن مالك[2]: "ولو جيء في مثل هذا بلفظ الجمع أو لفظ التثنية لم يمتنع". وخالفه أبو حيان، وعنده أن الجمع إنما قيس هناك لاجتماع تثنيتين، وقد زالت بتفريق المتضمنين، والذي يقتضيه النظر الاقتصار على التثنية، وإن جاء (الجمع) أو (الإفراد) اقتصر فيه على مورود السماع[3]. هذا فضلاً عن توجيه لـ (لسان) في الآية الكريمة إذ إن المراد به قد لا يكون الجارحة، فيخرج عن المتضمن لداود وعيسى (عليها السلام)، إذ ربما يكون المراد به، الرسالة، أو الكلام، وبهذا الحال لم يكن دليلاً إلى ما ذهب إليه ابن مالك[4].

وأقول –والله أعلم- إن كونه ليس بجارحة لا يخرجه عن التضمن العام، فقد مرّ بنا أن التضمن قد يكون متصلاً مما هو من (خَلق الإنسان) أو يكون غير متصل، مما هو جزء من اثنين إذ أضيفا، جرى عليهما ما جرى على المتضمن، بل إن بعض النحاة أشار إلى مسألة إضافة الجزأين ولم يشر أصلاً إلى مسألة التضمن، فاللسان بالاعتبارات المذكورة، قد يكون داخلاً ضمن (الجزئية) لداود وعيسى (عليهما السلام). وقد ألحق العلماء قوله تعالى: ﴿ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاء وَالصَّيْفِ﴾ (سورة قريش، الآية 2). بقوله تعالى ﴿ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ في الإضافة حاله التفريق[5].

ومما ألحق بإضافة المثنى إلى متضمنه، تأكيد المثنى بـ (النفس والعين)، فقد ورد عن النحاة جواز الإتيان بهما مفردين أو مثنيين أو مجموعين، كما في قولنا: جاء الزيدان أنفسهما، بجمع نفس على أفعل جمع قلة، ويجوز أيضاً أن يقال: جاء الزيدان نفسهما، ونفساهما، على الإفراد والتثنية، على القاعدة المعروفة في إضافة الجزأين إلى ما يتضمنهما، وهما لم يضافا إلى متضمنهما بل إلى ما هو بمعناها لأن المراد بهما الذات[6]. ولابد في هذه الحالة من إضافتها إلى ضمير المثنى ليطابق المؤكد[7]. قال ابن هشام بعد حديثه عن التأكيد فيما يتناول المفرد

---

(1) =: شرح التسهيل: 107/1؛ 25. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محب الدين بن يوسف بن احمد ناظر الجيش (ت 778 هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد فاخر والدكتور جابر محمد البراجة والدكتور إبراهيم جمعة العجمي والدكتور جابر السيد مبارك والدكتور علي السنوسي محمد والدكتور محمد راغب نزال، القاهرة، 1428هـ-2007م: 410/1؛ وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرّم وعبد السلام محمد هارون، بيروت-لبنان، 1413هـ-1992م: 199/1.

(2) شرح التسهيل: 107/1.

(3) =" التذييل والتكميل: 75/2؛ وهمع الهوامع: 199/1.

(4) =: التذييل والتكميل: 75/2-76.

(5) =: شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، 357؛ 22. وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، ابن هشام الأنصاري (ت 761 هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ ومحمد البقاعي، بيروت-لبنان، (د.ت): 294/3؛ وشرح الكافية: 1064/1؛ وشرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، شمس الدين محمد بن عبد المنعم الجوجري (ت 889 هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، المملكة العربية السعودية، 1423هـ-2004م: 762/2؛ وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك، نور الدين علي بن محمد الأشموني (ت 900 هـ)، بيروت-لبنان، 1419هـ-1998م: 235/2.

(6) =: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفات محمد بن علي الصبان (ت 1206 هـ)، بيروت-لبنان، 1417هـ-1997م: 108/3.

(7) =: أوضح المسالك: 294/3 (الهامش)؛ والمساعد على تسهيل الفوائد: 385/2.

والمثنى والجمع[1]: "وأما في التثنية فالأصح جمعها على أفعل، ويترجح إفرادها على تثنيتها عند الناظم، وغيره يعكس ذلك"، وليست جميع الأوجه المذكورة آنفاً بمستوى واحد من القبول، فأكثرها قبولاً هو الجمع، قال الرضي[2]: "الرجلان أو المرأتان أنفسهما وأعينهما، وقد يقال: نفساهما وعيناهما، على ما حكى ابن كيسان عن بعض العرب، والأُولى أولى".

وأجاز ذلك ابن إياز أيضاً في شرح الفصول تبعاً لابن معطٍ، وجائز الإفراد أيضاً، قال الأزهري[3]: "ويجوز في غير الأفصح نفسهما نفسهما عينهما بالإفراد"، وقال السيوطي[4]: "فإن أكد المثنى فجمعها أفصح من الإفراد كما تقدم، ويجوز الزيدان نفسهما بالإفراد". فالمقدم إذن الجمع على الإفراد والتثنية، والإفراد مقدم على التثنية، وإنما ترك الأصل في المثنى كراهة اجتماع تثنيتين، وهو مما يثقل فيما هما كاللفظ الواحد، (المضاف والمضاف إليه)، لذا عدل إلى الجمع لأن التثنية جمع كما مرّ سابقاً، ويترجح الإفراد على التثنية عند ابن مالك وابنه (ابن الناظم)، وغيرهما من العلماء بعكس ذلك[5]، قال ابن عقيل[6]: "ولم يقولوا: نفساهما ولا عيناهما، كراهة اجتماع تثنيتين، وإجازة المصنف لذلك مخالفة لما عليه الناس".

وردّ أبو حيان هذا المذهب بقوله: "ووهم في ذلك (يعني ابن مالك) إذ لم يقل أحد من النحويين به"، وقد قدمنا في مطلع حديثنا عن هذه المسألة إجازة النحاة لها، منهم ابن إياز في شرح الفصول إذ قال: ولو قلت نفساهما لجاز، وهذا تصريح بجواز التثنية[7]. والحقيقة أن هذه هذه المسألة شبيهة جداً بمسألة المتضايفين، وهي مسألة خلافية بين أهل الكوفة وتابعهم في ذلك ابن مالك، وبين أهل البصرة، إذ إن أهل الكوفة يعمدون إلى القياس على القليل والنادر، وهذه لا تقوم دليلاً عند أهل البصرة، فالقاعدة عندهم تبنى على الكثير المطرد، وما ورد مخالفاً للقاعدة يحفظ ولا يقاس عليه كما هو مقرر عندهم.

وبقيت مسألة مهمة متفق عليها عند المذهبين، وهي أن كون المسموع فصيحاً لا خلاف فيه، وخروجه إلى القليل أو النادر أو الشاذ لا يبعده عن الفصاحة، قال ناظر الجيش[8]: "وقد يقال إن العلة في منع التثنية والإفراد أن المراد بلفظ النفس والعين في باب التوكيد الشخص نفسه لا جزءٌ منه، فإذا قيل: جاء الزيدان، وأُريد التوكيد بالنفس والعين فقيل أنفسهما وأعينهما بالجمع، لأن المفرد غير جائز، إذ الاثنان لا يكونان واحداً، وامتنعت التثنية لاتحاد المضاف والمضاف إليه، وإنما جازت الإضافة بتأويل، وهم قد كرهوا الإتيان بالتثنية في مثل: "قلباكما" مع أن المضامين غير متحدين في المعنى، فلم يبق بعد الكراهية في غير المتحدين إلا الامتناع في المتحدين".

النتائج

أما بعد، فإن البحث في (المثنى المضاف إلى متضمنه، دراسة نحوية) قد أسفر عن جملة من النتائج يمكن إجمالها فيما يأتي:

- إذا كان المضاف مفردا في صاحبه وكان من خلق الانسان أو من غيره وكان المضاف إليه متضمنا له، فإن الذي يختار في المضاف وجه الجمع على إفراده، أو الإتيان به مثنى. فمثلا يقال: قطعت رؤوس الكبشين ورأس الكبشين ورأسي الكبشين. وسبب اختيار الجمع على التثنية في هذه الأوجه، على اعتبار أن التثنية جمع، لأنها ضم شيء لآخر وجمعه.
- أما إذا كان المتضايفان من الأشياء المثناة، كاليدين والرجلين والأذنين...إلخ، فالأكثر فيه التثنية دون الجمع ؛ لإن الجمع يوقع باللبس. فلو قال: قطعت آذانهما وأنت تريد أذنا من كل شخص لم يستقم. وما ورد من ذلك على هذا الوجه يؤول.
- أمن اللبس من القرائن النحوية ذات القيمة العالية في النحو العربي وفي التعبير عن المعاني، فهو يتيح للمتكلم استخدام طرائق متعددة في التعبير، وفي هذا البحث رأينا ذلك في مواضع متعددة، منها تقديم وجه الجمع على التثنية والإفراد في مسألة إضافة المتضمن إذا كان مفردا في صاحبه. وبه جاء التنزيل الكريم بقوله تعالى: " فقد صغت قلوبكما ". فمن المعلوم ان لكل واحد منهما قلبا واحدا في جسده فإذاما جاء المضاف جمعا فهذا مما لايشكل.
- دخلت مسألة الإضافة إلى المتضمن دائرة الخلاف النحوي بين البصرة والكوفة، فقد توسع في ذلك أهل الكوفة وتابعهم في ذلك ابن مالك "رحمه الله "، واقتصر أهل البصرة في ذلك على السماع.

---

(1) أوضح المسالك: 294/3.
(2) شرح الكافية: 1064/1.
(3) شرح التصريح على التوضيح، خالد بن عبد الله الأزهري (ت 905 هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م: 123/2.
(4) همع الهوامع: 164/3.
(5) =: شرح التصريح: 123/2.
(6) المساعد: 385/2؛ وهمع الهوامع: 164/3.
(7) التذييل والتكميل: 291/7؛ وارتشاف الضرب: 1947/4.
(8) تمهيد القواعد: 7/**3286.**

- إذا أضيف المتضمنان وكانا غير متصلين بل كان كل واحد منفصلا عن صاحبه، فالراجح تثنيتهما وهذا مذهب الجمهور، لكن الكوفيين وتبعهم ابن مالك أجازوا الجمع أيضا والافراد حملا على المتصل، فجاز عندهم: قهرتما العدو بأسيافكما، وإنما لكل رجل سيف واحد وهما اثنان.
- إذا فرق بين المتضايفين فالأفراد هو المختار في المضاف، ومن ذلك قوله تعالى:" لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ".
- يلحق بمسألة إضافة المتضمنين تأكيد المثنى بـ(النفس والعين)، فيجوز الإتيان بهما مفردين أو مثنيين أو مجموعين، كما في قولنا: جاء الزيدان أنفسهما و نفساهما ونفسهما.

المصادر

1. الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل النحوي البغدادي، ابن السراج (ت 316 هـ)، تحقيق: عبد الحسن الفتلي، بيروت-لبنان، 1417هـ-1996م.
2. أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة بن علي (ت 542 هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي، بيروت، 1413هـ-1991م.
3. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، ابن هشام الأنصاري (ت 761 هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ ومحمد البقاعي، بيروت-لبنان، (د.ت).
4. إيضاح شواهد الإيضاح، أبو علي الحسن القيسي (ت 567هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن حمود الدعجاني، بيروت-لبنان، 1408هـ-1987م
5. البصائر والذخائر، أبو حيان التوحيدي (ت 400 هـ)، تحقيق: وداد القاضي، بيروت-لبنان، 1408هـ-1988م
6. البيت لتوبة بن الحمير، منتهى الطلب من أشعار العرب، محمد بن المبارك البغدادي (ت 597 هـ)، (د.ت).
7. البيت لخطام المجاشعي، الحلل في شرح أبيات الجمل، أبو محمد عبد الله بن السيد البطليوسي (ت 521 هـ)، (د.ت).
8. البيت لخطام المجاشعي، لم أجده في ديوانه
9. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، دمشق-سوريا، 1421هـ-2000م.
10. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محب الدين بن يوسف بن احمد ناظر الجيش (ت 778 هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد فاخر والدكتور جابر محمد البراجة والدكتور إبراهيم جمعة العجمي والدكتور جابر السيد مبارك والدكتور علي السنوسي محمد والدكتور محمد راغب نزال، القاهرة، 1428هـ-2007م
11. الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، أبو الفرج المعافى بن زكريا (ت 390 هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، بيروت-لبنان، 1426هـ-2005م
12. حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفات محمد بن علي الصبان (ت 1206 هـ)، بيروت-لبنان، 1417هـ-1997م.
13. وشرح التسهيل (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد)، جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي (ت 672 هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، بيروت-لبنان، 1422هـ-2001م
14. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة-مصر، 1418هـ-1997م.
15. شرح التصريح على التوضيح، خالد بن عبد الله الأزهري (ت 905 هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م.
16. شرح المفصل، موفق الدين أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش (ت 643 هـ)، قدّم له ووضع هوامشه: الدكتور إميل يعقوب، بيروت-لبنان، 1422هـ-2001م.
17. شرح ديوان الحماسة، يحيى بن علي بن محمد الشيباني التبريزي (ت 502 هـ)، بيروت-لبنان، (د.ت).
18. شرح ديوان المتنبي المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: 616هـ) المحقق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلبي الناشر: دار المعرفة - بيروت.
19. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، شمس الدين محمد بن عبد المنعم الجوجري (ت 889 هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، المملكة العربية السعودية، 1423هـ-2004م
20. شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد الحسن بن عبدالله بن المرزبان (ت368هـ)، تحقيق أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية ، بيروت، 2008
21. الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، 1990م

22. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
23. الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، سيبويه (ت 180 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، 1408هـ-2007م.
24. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الكفوي (ت 1094 هـ)، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت-لبنان، (د.ت).
25. ليس في كلام العرب، الحسين بن احمد بن خالويه (ت 370 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مكة المكرمة، 1399هـ-1979م.
26. المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين بن الأثير (ت 637 هـ)، تحقيق: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، القاهرة-مصر، (د.ت).
27. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب، ابن عطية (ت 546 هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت-لبنان، 1422هـ-2001م.
28. المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي (ت 709 هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، 1423هـ-2003م.
29. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفرّاء (ت 207 هـ)، تحقيق: محمد علي النجار وأحمد يوسف نجاتي، بيروت-لبنان، 1403هـ-1983م.
30. وارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت 745 هـ)، تحقيق: الدكتور رجب عثمان محمد والدكتور رمضان عبد التواب، القاهرة، 1418هـ-1998م
31. والمحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة (ت 458 هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م.
32. وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك، نور الدين علي بن محمد الأشموني (ت 900 هـ)، بيروت-لبنان، 1419هـ-1998م.
33. وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرّم وعبد السلام محمد هارون، بيروت-لبنان، 1413هـ-1992م.

Sources

1 .Principles of Grammar, Abu Bakr Muhammad bin Sahl Al-Nahwi Al-Baghdadi, Ibn Al-Sarraj (d. 316 AH), investigation: Abdul Hassan Al-Fatli, Beirut-Lebanon, 1417 AH-1996 AD.

2 .Amali bin al-Shajari, Diaa al-Din Abu al-Saadat Hiba bin Ali (d. 542 AH), investigation: Dr. Mahmoud Muhammad al-Tanahi, Beirut, 1413 AH - 1991 AD.

3 .The clearest tracts to the millennium of Ibn Malik, Jamal al-Din Abdullah bin Yusuf bin Ahmad, Ibn Hisham al-Ansari (d. 761 AH), investigation: Yusuf al-Sheikh and Muhammad al-Buqa'i, Beirut-Lebanon, (D.T).

4 .Explanation of evidence for clarification, Abu Ali Al-Hassan Al-Qaisi (d. 6 AH), investigation: Dr. Muhammad bin Hammoud Al-Dajani, Beirut-Lebanon, 1408 AH-1987 AD

5 .Insights and ammunition, Abu Hayyan al-Tawhidi (d. 400 AH), investigation: Widad al-Qadi, Beirut-Lebanon, 1408 AH-1988 AD

6 .The House of Repentance Bin Al-Himyar, The End of Request from the Arab Poetry, Muhammad Bin Al-Mubarak Al-Baghdadi (d. 597 AH), (D.T).

7 .The House by Khattam Al-Mujashi'i, Al-Halal fi Explanation of the Verses of the Camel, Abu Muhammad Abdullah bin Al-Sayed Al-Batliosi (d. 521 AH), (D.T).

8 .The house is by Khattam Al-Mujashi'i, I did not find it in his collection

9 .Appendix and supplementation in explaining the book of facilitation, Abu Hayyan Al-Andalusi, investigation: Dr. Hassan Hindawi, Damascus-Syria, 1421 AH-2000 AD.

10 .Introduction to rules explaining the facilitation of benefits, Mohib al-Din bin Yusuf bin Ahmed Nazir al-Jaysh (d. 778 AH), investigation: Dr. Ali Muhammad Fakher, Dr. Jaber Muhammad al-Barajeh, Dr. Ibrahim Juma al-Ajami, Dr. Jaber al-Sayyid Mubarak, Dr. Ali al-Senussi Muhammad and Dr. Muhammad Ragheb Nazzal, Cairo 1428 AH-2007 AD

11 .The good companion, the sufficient one, and the anis, the counselor, the healer, Abu al-Faraj al-Mu'afi ibn Zakaria (d. 390 AH), investigation: Abd al-Karim Sami al-Jundi, Beirut-Lebanon, 1426 AH-2005 AD

12 .Al-Sabban's footnote on Al-Ashmouni's explanation of the Alfiya Ibn Malik, Abu Al-Arafat Muhammad bin Ali Al-Sabban (d. 1206 AH), Beirut-Lebanon, 1417 AH-1997 AD.

13 .The treasury of literature and the core of the door to the tongue of the Arabs, Al-Baghdadi: 7/533; 27. Explanation of Facilitation (Facilitating the Benefits and Completing the Purposes), Jamal al-Din Muhammad bin Abdullah bin Abdullah bin Malik al-Ta'i al-Jiyani al-Andalusi (d. 672 AH), investigation: Muhammad Abdul Qadir Atta and Tariq Fathi al-Sayyid, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2001 AD

14 .The treasury of literature and the core of the door to the tongue of the Arabs, Abd al-Qadir bin Omar al-Baghdadi (d. 1093 AH), investigation: Abd al-Salam Muhammad Harun, Cairo-Egypt, 1418 AH-1997 AD.

15 .Explanation of the statement on the explanation, Khaled bin Abdullah Al-Azhari (d. 905 AH), investigation: Muhammad Basil Oyoun Al-Soud, Beirut-Lebanon, 1421 AH-2000 AD.

16 .Sharh al-Mufassal, Muwaffaq al-Din Abu al-Baqa Ya'ish bin Ali ibn Ya'ish (d. 643 AH), introduced it and put its margins: Dr. Emile Yaqoub, Beirut-Lebanon, 1422 AH-2001 AD.

17 .Explanation of the Diwan of Enthusiasm, Yahya bin Ali bin Muhammad al-Shaibani al-Tabrizi (d. 502 AH), Beirut-Lebanon, (D.T).

18 .Explanation of Diwan Al-Mutanabi, author: Abu Al-Baqa Abdullah bin Al-Hussein bin Abdullah Al-Akbari Al-Baghdadi Mohib Al-Din (deceased: 616 AH), investigator: Mustafa Al-Sakka, Ibrahim Al-Abyari, Abdul Hafeez Shalabi. Publisher: Dar Al-Maarifa - Beirut.

19 .Explanation of the golden roots in knowing the words of the Arabs, Shams al-Din Muhammad bin Abd al-Munim al-Jujri (d. 889 AH), investigation: Nawaf bin Jazaa al-Harithi, Saudi Arabia, 1423 AH - 2004 AD

20 .Explanation of Sibawayh's book, Abu Saeed Al-Hassan bin Abdullah bin Al-Marzban (d. 368 AH), investigation by Ahmed Hassan Mahdali and Ali Sayed Ali, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 2008

21 .Al-Sahah, The Crown of Language and the Correctness of Arabic, Ismail bin Hammad al-Jawhari (d. 393 AH), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Beirut, 1990 AD

22 .Sahih Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Nisaburi (261 AH), investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, Dr. T.

23 .The book, Abu Bishr Amr bin Othman bin Qanbar, Sibawayh (d. 180 AH), investigation: Abd al-Salam Muhammad Harun, Cairo, 1408 AH - 2007 AD.

24 .Colleges, A Dictionary of Terminology and Linguistic Nuances, Ayoub bin Musa al-Kafawi (d. 1094 AH), investigation: Adnan Darwish and Muhammad al-Masri, Beirut-Lebanon, (D.T).

25 .Not in the words of the Arabs, Al-Hussein bin Ahmed bin Khalawiyeh (d. 370 AH), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Makkah Al-Mukarramah, 1399 AH-1979 AD.

26 .The walking proverb in the literature of the writer and poet, Diaa al-Din ibn al-Athir (d. 637 AH), investigation: Ahmed al-Hofy and Badawi Tabana, Cairo-Egypt, (D.T).

27 .The brief editor in the interpretation of the dear book, Abu Muhammad Abd al-Haq bin Ghalib, Ibn Attia (d. 546 AH), investigation: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2001 AD.

28 .The one familiar with the words of the masked, Muhammad bin Abi Al-Fath Al-Baali (d. 709 AH), investigation: Mahmoud Al-Arnaout and Yassin Mahmoud Al-Khatib, 1423 AH - 2003 AD.

29 .The Meanings of the Qur'an, Abu Zakaria Yahya bin Ziyad Al-Farra (d. 207 AH), investigation: Muhammad Ali Al-Najjar and Ahmed Youssef Najati, Beirut-Lebanon, 1403 AH-1983 AD.

30 .The Resorption of Beating from the Lisan Al-Arab, Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf Al-Andalusi (d. 745 AH), investigation: Dr. Ragab Othman Muhammad and Dr. Ramadan Abdel-Tawab, Cairo, 1418 AH - 1998 AD

31 .And the arbitrator and the greatest ocean, Abu Al-Hassan Ali bin Ismail bin Sayeda (d. 458 AH), investigation: Abdul Hamid Hindawi, Beirut - Lebanon, 1421 AH - 2000 AD.

32 .Al-Ashmouni's Explanation of Alfiya Ibn Malik, Nur al-Din Ali bin Muhammad al-Ashmouni (d. 900 AH), Beirut-Lebanon, 1419 AH-1998 AD.

33. Hearing Al-Hawame' in explaining the collection of mosques, Jalal Al-Din Abdul Rahman Al-Suyuti, investigation: Abdel-Al Salem Makram and Abdel-Salam Muhammad Haroun, Beirut-Lebanon, 1413 AH-1992 AD.